

Distr.
GENERAL

A/RES/49/151
7 February 1995

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون
البند ٩٤ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/49/752)]

ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير والإسراع في منح
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان
ومراعاتها على الوجه الفعال

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد إيمانها بأهمية تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد
في قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠.

وإذ تؤكد من جديد التزام جميع الدول الأعضاء بالامتثال لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الأمم
المتحدة بشأن ممارسة الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية حقها في تقرير المصير،

وإذ تشير إلى إعلان وبرنامج عمل فيينا، اللذين اعتمد هما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في
٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣^(١).

وإذ تؤكد من جديد الوحدة الوطنية لجزر القمر وسلمتها الإقليمية،

١ - تطلب إلى جميع الدول أن تنفذ تنفيذاً كاملاً وأميناً جميع قرارات الأمم المتحدة المتعلقة
بممارسة الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية حقها في تقرير المصير والاستقلال؛

. . . A/CONF.157/24 (Part I) (١)

- ٢ - تؤكد من جديد أهمية الإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير والسيادة الوطنية والسلامة الإقليمية وأهمية الإسراع بمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة بوصفهما شرطاً يقتضيه التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان؛

- ٣ - تطلب إلى الحكومات التي لا تعترف بحق تقرير المصير والاستقلال لجميع الشعوب التي ما زالت واقعة تحت السيطرة الاستعمارية والقهوة والاحتلال الأجنبيين، أن تقوم بهذا الاعتراف؛

- ٤ - تعرب عن مساندتها الكاملة للأمين العام في الجهود التي يبذلها لتنفيذ خطة التسوية المتعلقة بمسألة الصحراء الغربية عن طريق تنظيم استفتاء بشأن تقرير مصير شعب الصحراء الغربية، بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية، ووفقاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة؛

- ٥ - تحيط علمًا بالاتصالات الجارية بين حكومتي جزر القمر وفرنسا سعياً للتوصل إلى حل عادل لمشكلة إدماج جزيرة مايوت القمرية في جزر القمر، وفقاً لقرارات منظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة بشأن هذه المسألة؛

- ٦ - تدین بقوة استمرار انتهاك حقوق الإنسان للشعوب التي ما زالت خاضعة للسيطرة الاستعمارية والقهوة الأجنبية؛

- ٧ - تدعو جميع الدول وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية إلى أن تزيد جميع أشكال المساعدة التي تقدمها إلى ضحايا العنصرية والتمييز العنصري زيادة كبيرة؛

- ٨ - تطالب بإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الأشخاص الذين لم يرتكبوا جرائم في حق البشرية ولا يزالون محتجزين أو مسجونين بسبب كفاحهم في سبيل تقرير المصير والاستقلال، مع الاحترام التام لحقوقهم الأساسية كأفراد والامتثال للمادة ٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٣) التي تقضي بأحكامها بـألا يعرض أي إنسان للتعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛

- ٩ - تعرب عن تقديرها للمساعدة المادية وغيرها من أشكال المساعدة التي ما زالت الشعوب الواقعية تحت الحكم الاستعماري تتلقاها من الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية، وتدعوا إلى زيادة هذه المساعدة زيادة كبيرة؛

- ١٠ - تحث جميع الدول والوكالات المتخصصة والمؤسسات المختصة الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على بذل أقصى ما في وسعها لضمان التنفيذ التام لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وعلى مضاعفة جهودها لمساندة الشعوب الواقعية تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية في كفاحها العادل من أجل تقرير المصير والاستقلال؛

١١ - تقرر أن تنظر في هذه المسألة في دورتها الخمسين في إطار البند المعنون "حق الشعوب في تقرير المصير".

الجلسة العامة ٩٤

٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٤